



الموضوع: توجيهات أمنية

الرقم: 1

التاريخ: 1428/5/ 1

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وأهلاً وسهلاً بكم عندنا، نسأل الله أن يكون خيراً وبركة لنا ولكم وللأمة جميعاً.

1- نود أن نحيطكم علماً أننا مُقَدَّرُونَ تماماً لأهمية عملكم وحساسيته؛ لذا فإننا -إن شاء الله- لن نألو جهداً في توفير الجو الأنسب من كل النواحي؛ ولكن بحسب المستطاع فحبذا لو نحسن الظن بإخواننا ما استطعنا.

2- لا يخفى عليكم حديث (المسلمون عند شروطهم)؛ فكل شرط اتفق عليه مسلمان ولم يأتِ الشرع بنقضه فهو ملزِمٌ للطرفين قضاءً وديانةً، والناكث آثم، بمنزلة ناقض العهد، لأن الاتفاق ما هو إلا عهد بين طرفين، فهو على هذا يُعَرِّضُ نفسه لإحباط أجر جهاده لمخالفته الشرعية من هذه الجهة ومن جهة البند التالي.

3- الضيف على مكان عليه أن ينضبط بالضوابط العامة لمكان الاستضافة، والمخالف مذموم عرفاً وشرعاً.

4- لا يخفى أن محل طاعة الأمير ما لم يأمر بمعصية، ويتأكد أمر الطاعة في الأمور الاجتهادية التي لا نص شرعي فيها، فالأمر موكل للأمير؛ فإن أخطأ فأجر وإلا فأجران، وأمر الطاعة بهذه الضوابط صار من بدهيات الساحات والله الحمد.

5- والطاعة في هذا المجال باب من أبواب الأجر يغفل عنه كثير؛ فإذا كان ربنا الكريم يأجرنا على النوافل ويضاعفها فإن أجره على الواجبات أكثر وأكثر، وأفضل ما يتقرب العبد به إلى ربه الفرائض؛ ومصدق هذا الحديث المرفوع: (الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام، وأففق الكريمة، وياسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه وتنبهه أجرٌ كله...: أبو داود والنسائي وهو صحيح) فكفى هذا فضلاً وفضيلة.

6- بعد أن استطلعتم المكان وقضيتم فيه فترة تكفي لأخذ فكرة عامة عنه وعن ملابساته وعن إمكاناتنا؛ فإننا نرجو ممن لم يتأقلم مع الشروط أن يبلغنا في مدة لا تتجاوز /24/ ساعة من قراءة هذه الرسالة لنؤمن له خروجاً من هنا إلى مكان آمن ليستلمه الأخ المسؤول عنه ونحلله من الشرط المتفق عليه ابتداءً: أعني "أن لا يأتي إلى البيت إلا من يوافق على الشروط المذكورة مسبقاً".

7- ومن أثر الاستمرار في ضيافتنا مع الشروط فيا حيهلاً به، وإن أشكل عليه شيء: "أدخل هو في الشرط أم لا؟" فالأصل أن لا يفعله حتى يتأكد من المسؤول الأمني، لأن الأمر إذا دار بين الحلال والحرام غلب الحرام عند الأصوليين إبراء للذمة.